

## قانون رقم ١٣٠ لسنة ١٩٨٣

بفتح اعتماد إضافي بموازنة هيئة كهربية الريف  
عن السنة المالية ١٩٨١/٨٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة هيئة كهربية الريف عن السنة المالية ١٩٨١/٨٠ بمبلغ ٤٠٩٦٩٩ جنيا ( أربعمائة وتسعة آلاف وستمائة وتسعة وتسعون جنيا ) على أن تستبعد بالتحصيل من الباب الثالث وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقا لما يلي :

الاستخدامات الحارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الحارية بالباب الأول أجور عن السنة المالية ١٩٨١/١٩٨٠ بمبلغ ٤٠٩٦٩٩ جنيا ( أربعمائة وتسعة آلاف وستمائة وتسعة وتسعون جنيا ) على أن يستبعد بالتحصيل من الباب الثالث استخدامات استثمارية .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ ذى القعدة سنة ١٤٠٣ ( ٢٣ أغسطس سنة ١٩٨٣ )

حسنى مبارك